رابط المادة على منصة باحث

احكام الحج والعمرة

كل ذبح سبب النسك فلا يصح إلا في الحرم

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن فوائد هذا الحديث ايضا قاعدة قاعدة كل ذبح سببه النسك كل ذبح سببه النسك فلا يصح الا لا في الحرم - 00:00:00

كل ذبح يا شيخ علي سببه النسك فلا يصح الا في الحرم اقصد بالحرم اي حدوده والذبح المتعلق بالنسك قسمان. ذبح هدي وذبح فدي. يسميها العلماء ذبح شكرا وذبح جبران اما ذبح الشكران فهو ذبح الهدي الذي يذبحه المتمتع - 00:00:28

او القارن او المفرد اذا شاء او من اراد ان يهدي للبيت ولو بلا نسك فهي سنة ترى مفقودة هذه السنة فيصح لك الان الان وانت في غير نسك. ان تأمر احدا ان يذبح هديا تعظيما لبيت الله عز وجل ويوزعه على الفقراء. فالهدي لا يخص به النسك - 00:00:57

ولذلك في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة الى البيت غنما. هذا ليس بحجته لان في حجته اهدى مئة من الابل - 00:01:18

لكنه اهداء تعظيم لا اهداء نسك فهذا من السنن المفقودة عندنا في هذا الزمان فطوبى لمن احياها ودلها الناس عليها تتصل على احد من معارفك في مكة وتقول اشتري لي بعيرا او بقرة او شاة واذبحها - 00:01:33

ووزعها على فقراء الحرم. لا جبر شيء او خلل لا ولا شكر نعمة على نسك لا. وانما من باب التعظيم. تعظيم البيت واهله. تعظيم البقعة التي عظمها الله عز وجل - 00:01:58

هذا له اجره العظيم عند الله عز وجل فاذا اي ذبح يتعلق بالنسك فانه لا يقبل الا في الحرم. فذبح الهدي لا يقبل الا في الحرم اي في حدوده اي في حدوده - 00:02:12

وذبح الفدي ايضا لا يقبل الا في الحرم. فلو ان انسانا ذبح هديا او فديا في عرفات لما وقع مجزئا ولا قرئا لذمته لان عرفات من الحل واذا ذبحه في المزدلفة او منى لوقع - 00:02:28

لا بأس عليه - 00:02:46